

## هل وارد عن النبي أن فاطمة الزهراء لم يكون عندها حيض أو نفاس؟

2020-12-13 اللجنة العلمية

الأخُ المُحترَمُ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

قَدْ رَوَى تَنْزُهَا (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا) عَنْ مِثْلِ مَا تَمَرُّ بِهِ النِّسَاءُ مِنْ طُرُقِ الشَّيْعَةِ وَالسَّنَّةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَعَنْ الْأَثَمَةِ الطَّاهِرِينَ فِي نِصُوصٍ كَثِيرَةٍ، تَخْرُجُ عَنْ حَدِّ الْإِسْتِفَاضَةِ لِتَصِلَ إِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ نَزَّهَ الزَّهْرَاءَ (عَلَيْهَا السَّلَامُ) عَنْ رُؤْيَةِ دَمِ الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ .

ونذكر من هذه الروايات ما يلي :

1 - عن النبي (صلى الله عليه وآله) : إنما سميت فاطمة " البتول " لأنها تبتلت من الحيض والنفاس.

ينابيع المودة : ص 260

2 - وعنه (صلى الله عليه وآله) : إن ابنتي فاطمة حوراء لم تحض ، ولم تطمئث.

ذخائر العقبى ص 26 وشرح بهجة المحافل ج 2 ص 138

3 - وروى الصدوق بسنده عن عمر بن علي (عليه السلام) عن أبيه علي (عليه السلام) : أن النبي (صلى الله عليه وآله) سئل ما البتول ؟ ! فإننا سمعناك يا رسول الله تقول : إن مريم بتول ، وفاطمة بتول ؟ قال : البتول التي لن ( لم ) تر حمره قط - أي لم تحض - فإن الحيض مكروه في بنات الأنبياء.

معاني الأخبار : ص 64 ومناقب آل أبي طالب : ج 3 ص 330.

ومن المهم الإشارة إلى أن الأحكام الشرعية ليست مجرد تشريعات قائمة على الفراغ وإنما تُعبّر عن نظام من القيم لا يتم فهم الحكم ما لم يتم فهم نفس هذه القيم أولاً، ومن المهم أيضاً فهم التداخل بين هذه القيم بحيث لا يكون فهماً لهذه الأحكام في إطار قيمة وإهمال القيم الأخرى، فقول صاحب الإشكال أن قتل المرتد مخالفٌ لسماحة الإسلام، قولٌ ناتجٌ من عدم فهم هذا التداخل بين القيم، فإن كانت السماحة قيمةً مطلوبةً إلا أنها ليست القيمة الوحيدة الحاكمة فهناك قيمٌ أخرى يجب مراعاتها، فمثلاً ضرب الوالد لولده مخالفٌ للسماحة إلا أنه يحقق قيمةً أخلاقيةً أخرى قد تكون مقدّمةً على السماحة، بل قد تكون السماحة وحرية التعبير لشخصٍ هي مصادرةٌ لحرية الآخرين وتوفير الحماية لهم، ولذا نجدُ كلَّ الأنظمة والقوانين التي توافق عليها العقلاء تُقيّد الحريات الفكرية في كثيرٍ من الأمور مثل الحرية التي تُسببُ أضراراً على المجتمع أو أمن الدولة. وفي المحصلة يجب فهم الحدود الشرعية في إطار الفلسفة العامة للتشريع، وتسمية هذه الأحكام بالحدود فيه إشارةٌ تؤكّد ما ذكرناه؛ فكما أن الهدف من حماية حدود البلاد هو حماية الداخل، كذلك الحدود الشرعية وُضعت لحماية المجتمع المؤمن، ومما يؤسف له أن المجتمعات المسلمة لم ترتق بعد إلى مستوى يجعلها مصداقاً للمجتمع الذي قصد الإسلام حمايته.